

الحياة البرلمانية في العهد الناصري

قصة دستور ١٩٥٦ المؤقت

عرفت مصر منذ ثورة ٢٣ يوليو عدة دساتير : الدستور المؤقت في ١٠ فبراير ١٩٥٣ ، وقد قام على مبدأ دمج السلطات لحساب السلطة التنفيذية ، ولم يتمخض عنه برلمان .

وقضى هذا النظام بأن يتولى قائد مجلس قيادة الثورة أعمال السيادة العليا، وبصفة خاصة، التدابير، التي يراها ضرورية لحماية الثورة، والنظام القائم عليها، لتحقيق أهدافها. وحق تعيين الوزراء وعزلهم. ونصت المادة ١١ على عقد مؤتمر من مجلس قيادة الثورة، ومجلس الوزراء، ينظر في السياسة العامة للدولة. وما يتصل بها من موضوعات، ويناقش ما يرى مناقشته، من تصرفات كل وزير في وزارته.^(١)

ثم أصدر عبد الناصر دستور ١٦ يناير ١٩٥٦ الذي أصبح إماماً لكل الدساتير التي تلتها وخاصة فيما يتعلق بنظام الحكم ، ويحكي لنا جمال حماد كيف صدر هذا الدستور العجيب فيقول: "فيما يتعلق بالدستور كانت لجنة خاصة قد شكلت بقرار مجلس الثورة في ١٣ يناير ١٩٥٣ لوضع مشروع دستور جديد بعد إلغاء دستور ١٩٢٣ وقد روعي في تشكيل اللجنة التي ضمت ٥٠ عضواً أن يمثل أعضاؤها مختلف الأحزاب والطوائف والهيئات علاوة على أن يكون من بينهم طائفة من جهابذة رجال القانون في مصر. واستمرت هذه اللجنة التي كان يرأسها علي ماهر هي

(١) عبد الرحمن الرافعي " ثورة ٢٣ يولية ١٩٥٢ " الدار القومية للطباعة والنشر ص ٧٤ ، ٧٥ .

ولجانها الفرعية تعمل عملاً دائماً لمدة عامين كاملين حتى انتهت من إعداد مشروع دستور جديد يتمشى مع أحدث وأفضل الدساتير في العالم وأقرته اللجنة الفرعية للصياغة وأحيل في ١٧ يناير ١٩٥٥ إلى رئيس مجلس الوزراء وقتئذ جمال عبد الناصر لاستطلاع رأيه قبل عرضه على اللجنة العامة تمهيداً لإصداره .

ولكن عبد الناصر تجاهل هذا الدستور الذي أنفقت لجنة الدستور عامين كاملين في إعداده والتي استرشدت في صياغته بأبرز وأهم النظم الدستورية في العالم اكتفى بأن عهد إلى مستشاره القانوني الخاص محمد فهمي السيد قريب السيدة قرينته بوضع دستور آخر بمعاونة المكتب القانوني برئاسة مجلس الوزراء الذي كان يتولى رئاسته . وبعد دراسة استغرقت بضعة أشهر تم إعداد الدستور الجديد الذي عرض على مجلس قيادة الثورة وعلى مجلس الوزراء في أيام ١٠ ، ١١ ، ١٣ يناير عام ١٩٥٦ أي في نهاية السنوات الثلاث التي حددت من قبل كفترة انتقال لإقامة حكم ديمقراطي سليم^(١)

دستور ٥٦ والسلطات المطلقة للرئيس

يقول عبد الرحمن الرافعي المؤرخ شبه الرسمي للثورة عن دستور ١٦ يناير ١٩٥٦ :
" وضعت حكومة الثورة دستوراً جديداً ليس مقتبساً من دستور ١٩٢٣ ولا من المشروع الذي وضعته لجنة الدستور .

قرر الدستور في مادته الثانية النظام الجمهوري ، واختار النظام الرئاسي الذي يكون فيه رئيس الدولة في الوقت ذاته رئيس الوزارة فاقترس نظام الجمهوريات الرئاسية من دستور الولايات المتحدة الأمريكية مع توسع في اختصاصات الرئيس ، وأثر هذا النظام على الجمهورية البرلمانية التي توزع فيها السلطة بين رئيس الدولة ورئيس الوزارة ، وفي مقابل انحصار السلطة في شخص رئيس الجمهورية جعل اختياره بواسطة الشعب في استفتاء عام يشترك فيه الناخبون جميعاً ، ويشترط في رئيس الجمهورية أن

(١) جمال حماد " الحكومة الخفية في عهد عبد الناصر " الزهراء للإعلام العربي ص ١٢ .

يكون مصرياً من أبوين وجدين مصريين ولا يقل سنه عن خمس وثلاثين سنة ميلادية وألا يكون منتصباً إلى الأسرة التي كانت تتولى الملك في مصر ، ويرشح مجلس الأمة رئيس الجمهورية ويعرض الترشيح على المواطنين لاستفتاءهم فيه .

وجاء في المادة الثالثة : يُعَيِّن رئيسُ الجمهورية الوزراء ويعفيهم من مناصبهم ويجتمع مع الوزراء في هيئة مجلس وزراء لتبادل الرأي في الشؤون العامة للحكومة وتصريف شئونها أي أنه يرأس مجلس الوزراء .

وجاء في المادة السابعة : جعل السلطة التشريعية في يد مجلس واحد هو مجلس الأمة وجعل لرئيس الجمهورية سلطة حل هذا المجلس .

وجاء في المادة الثامنة : ينشأ مجلس يسمى مجلس الدفاع الوطني ويتولى رئيس الجمهورية رئاسته ويختص هذا المجلس بالنظر في الشؤون الخاصة بوسائل تأمين البلاد وسلامتها . والقوات المسلحة في الجمهورية المصرية ملك للشعب ومهمتها حماية سيادة البلاد وسلامة أراضيها وأمنها ، والدولة وحدها هي التي تنشئ القوات المسلحة وتنظم تدريب الشباب تدريباً عسكرياً كما تنظم الحرس الوطني وتنظم التعبئة العامة .

وجاء في المادة التاسعة : القضاة مستقلون لا سلطان عليهم في قضائهم لغير القانون ولا يجوز لأي سلطة التدخل في القضايا أو في شئون العدالة ، وتصدر الأحكام وتنفذ باسم الأمة والقضاة غير قابلين للعزل وينظم القانون ترتيب المحاكم العسكرية وبيان اختصاصها .⁽¹⁾

وهكذا جمع الدستور جميع السلطات في يد رئيس الجمهورية : رئاسة الجمهورية ورئاسة مجلس الوزراء ، ورئاسة القوات المسلحة والحرس الوطني ، وسلطة تكوين مجلس الأمة وحله ، وإنشاء المحاكم العسكرية التي أصبحت بديلاً عن المحاكم المدنية فيما يخص أمن النظام الحاكم .

(1) راجع عبد الرحمن الرافعي " ثورة ٢٣ يولية ١٩٥٢ " مرجع سابق ص ٢٥٠ ، ٢٥١ .

نشأة نسبة ٩٩.٩ % المقدسة

العجيب أن يحصل دستور ٥٦ الذي صار به الشعب المصري عبيداً للحاكم، على حد قول الشاعر أحمد عبد المعطي حجازي - عند الاستفتاء عليه على نسبة أكثر من ٩٩.٦ % من مجموع الناخبين الذين أدلوا بأصواتهم ، والأعجب أن يحصل عبد الناصر واضع هذا الدستور على نسبة ٩٩.٩ % في انتخابات ناصرية نزيهة ١٠٠ % !!! كانت نسبة الحضور فيها حوالي ٩٦.٧ % !!! وهي بهذا تفوق جميع الانتخابات التي تجرى في الدول العريقة في الديمقراطية !!!

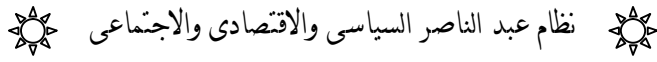
يقول الراجعي : " حدد يوم السبت ٢٣ يونيه سنة ١٩٥٦ موعداً لاستفتاء الشعب على الدستور وعلى رئاسة الجمهورية . وقد جرت عملية الاستفتاء العام المحدد واشترك فيها الناخبون المقيدة أسماؤهم في جداول الانتخابات في سائر أنحاء الجمهورية، وقد أسفر الاستفتاء على الدستور وعلى انتخاب رئيس الجمهورية معاً عن شبه إجماع من الشعب على الدستور وانتخاب جمال عبد الناصر رئيساً للجمهورية .

فقد كان عدد الناخبين المقيدة أسماؤهم في جداول الانتخابات ٥.٦٩٧.٤٦٧ ناخباً حضر منهم ٥.٥٠٨.٣١٤ اشتركوا في الاستفتاءين ، وبلغ عدد الموافقين على الدستور ٥.٤٨٨.٢٢٥ ناخباً وعدد غير الموافقين عليه ١٠.٠٤٦ فتكون نسبة الموافقين إلى غير الموافقين أكثر من ٩٩.٦ % .

وبلغ عدد الموافقين على انتخاب جمال عبد الناصر رئيساً للجمهورية ٥.٤٩٤.٥٥٥ ناخباً وغير الموافقين ٥.٢٦٧ فتكون نسبة المنتخبين له إلى غير الموافقين على انتخابه ٩٩.٩ % ويكون الدستور قد وافق عليه الشعب في الاستفتاء العام ، وانتخاب الشعب لجمال عبد الناصر رئيساً للجمهورية قد تم بما يشبه الإجماع .^(١)

واقفنى حكام مصر بعد ذلك أثر دستور عبد الناصر ونتائج استفتاءه ، وأصبحت نتيجة استفتاء رئيس الجمهورية وهي ٩٩.٩ % نتيجة مقدسة يحرص كل رئيس على التمسك بها .

(١) عبد الرحمن الراجعي " ثورة ٢٣ يولية ١٩٥٢ " ص ٢٥٣ ، ٢٥٤ .



يقول تعالى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَى وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ ﴾ [يس : ١٢] .

فالله تعالى يحاسب الإنسان على ما اقترفت يده حياً كما يحاسبه على ما ترك من سنن متبعة بعد مماته إن خيراً فخير وإن شراً فشر .

ولقد خرجت الصحف في اليوم التالي للاستفتاء تمارس أبشع أنواع النفاق الذي أصبح سمة العهد الناصري ، على حد قول أحمد طعيمة ، فجاء في المقال الذي نشر بجريدة الأهرام في العدد الصادر في ٢٦ يونيو ١٩٥٦ الذي نشر فيه نتائج الاستفتاء بالعناوين الضخمة في صدر الصفحة الأولى وهو بالطبع صورة تكاد تكون طبق الأصل مما نشر في الصحف الأخرى وقد ورد في هذا المقال ما يلي:

" فاز الرئيس جمال عبد الناصر برئاسة الجمهورية بنسبة عددية قدرها ٥.٤٩٤.٥٥٥ ونسبة قدرها ٩٩.٩ % وهو فوز إجماعي ساحق بل وفوز تاريخي لم يحصل عليه مرشح ما في أي انتخاب ولم يتح مثله لرئيس أو زعيم . وفي هذه الأرقام الدليل القاطع والبرهان الدامغ على مبايعة الشعب الجماعية للسيد الرئيس وتقدير جهده وجهاده من أجل مواطنيه وبلاده لاسيما إذا وضعنا في الحساب ما امتازت به هذه الانتخابات من حرية ونزاهة وسرية وهدوء لم تشهدها البلاد في سلسلة حياتها النيابية .

وإذا قورنت هذه النسبة الإجماعية التي فاز بها السيد الرئيس عبد الناصر بما ناله رئيس جمهورية أمريكا أو ألمانيا الغربية أو رئيس وزراء بريطانيا لكانت ضئيلة أمام التي نالها الرئيس جمال عبد الناصر . فقد فاز أيزنهاور رئيس جمهورية الولايات المتحدة الأمريكية بنسبة لا تتجاوز ٣٣.٨٦ % وفاز اديناور رئيس جمهورية ألمانيا الغربية في انتخابات سنة ١٩٥٣ بنسبة لا تزيد على ٨٦.٢ % وفاز حزب المحافظين بالحكم في إنجلترا بنسبة بلغت ٣٨.٢٦ % .

ونال الدستور كذلك موافقة جماعية بنسبة عددية قدرها ٥.٤٨٨.٢٢٥ وبنسبة مئوية قدرها ٩٩.٨ % وهي نسبة تبلغ حد الكمال وتدل أرقامها على يقظة الوعي القومي وتقديره " (١)

يقول سامي جوهر : إن التاريخ دائماً يجد من يزيفه في ظل الحكم الدكتاتوري .. يجد من يتعرّض لأحداثه وأشخاصه معتمداً على قلمه وسمعته السابقة فيخفي حقائق ويظهر أكاذيب ليعطي صوراً تخالف تماماً الواقع ، يجعل السفاح بطلاً ، ويجعل البطل خائناً أو جباناً . لكن التاريخ عندما يكتب في ظل حكم الحريات يكون هو التاريخ الحقيقي لأنه كتب بدون خوف من الحاكم. " (٢)

عبد الناصر رئيساً للجمهورية وحل مجلس قيادة الثورة

وبتولي عبد الناصر رئاسة الجمهورية وبتصديق الشعب على الدستور الجديد أصبح مجلس قيادة الثورة منحلاً وأصبح عبد الناصر هو صاحب السلطة الشرعية في البلاد بتأييد الشعب من جهة ومن جهة أخرى بتأييد القوات المسلحة التي كرّس قائدها العام عبد الحكيم عامر كل ولائها لخدمة صديق عمره عبد الناصر وتدعيم مركزه . (٣)

كان ممكناً لزعامة عبد الناصر في مصر أن تحقق حياة ديمقراطية سليمة لو كانت هناك أيديولوجية واعية مدركة لحركة التاريخ مؤمنة بالتفاعل العلمي للعوامل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية .

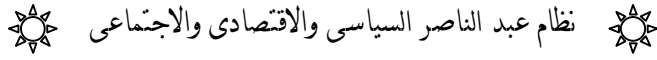
كانت صورة المجتمع طيّعة في يد الزعامة التي أحاطتها بها المحبة الشعبية رغم أنها كانت عسكرية وفردية ، ولكن عبد الناصر لم يشأ أن يختار الطريق الصواب .

لم يشأ أن تتضج الحياة السياسية في مصر وتثمر تنظيمات شعبية حقيقية ، ولم يخصص جانباً من وقته لبيعث الحيوية والوعي في تنظيماته السياسية المتكررة ،

(١) جريدة الأهرام بتاريخ ٢٦ / ٦ / ١٩٥٦ .

(٢) سامي جوهر " الصامتون يتكلمون " المكتب المصري الحديث ص ٦ .

(٣) جمال حماد " الحكومة الخفية في عهد عبد الناصر " الزهراء للإعلام العربي ص ١٣ ، ١٤ .



ولكنه اعتمد منذ البداية على العناصر القريبة منه من العسكريين ، وأتاح لهم الفرص والإمكانيات للسيطرة على جهاز الدولة وجهاز العمل السياسي .

زحفُ العسكريين نحو السلطة ظل مستمراً بطريقة متزايدة ، وكبت التنظيمات الشعبية : نقابية أو مهنية وسياسية ظل طابع المرحلة ، لا يتواجد في مركز القيادة إلا من رضى عنه العسكرية الحاكمة أو استطاع التجاوب معها .^(١)

يقول السادات : " انتهى مجلس الثورة في ٢٢ يونيو ١٩٥٦ عندما انتخب رئيساً للجمهورية بالاستفتاء ، ولكن قبل أن ينتهي المجلس كان الشعور بالخوف قد عمَّ البلاد ، وهذا في رأيي أبشع ما يمكن أن يصيب الإنسان فالخوف يقتل الشخصية ويشل الإرادة ويمسخ البشر .

هل كان أعضاء مجلس الثورة يدركون ما فعلوه بشعب مصر ؟

لا أعرف ولكن الذي أعرفه أن الشعب كان قد أدرك تمام الإدراك ما يفعله حكامه به وبأنفسهم " .^(٢)

هذا عن الدستور ورئاسة الجمهورية فماذا عن الانتخابات البرلمانية التي نص عليها الدستور ؟

أول انتخابات برلمانية في عهد عبد الناصر

نص دستور ٥٦ في المادة السادسة على : " الانتخابات حق للمصريين على الوجه المبين في القانون ومساهماتهم في الحياة العامة واجب وطني عليهم ومن هنا أوجب قانون الانتخاب على كل ناخب مقيد اسمه بجداول الانتخابات أن يدلي بصوته سواء في الانتخابات أو في الاستفتاءات ومن يتخلف لغير عذر عن الإدلاء بصوته يعاقب بغرامة لا تتجاوز مائة قرش " .

(١) أحمد حمروش " ثورة ٢٣ يولييه " ج ١ مرجع سابق ص ٥١٩ ، ٥٢٠ .

(٢) أنور السادات " البحث عن الذات " مرجع سابق ص ١٥٣ .

فهل طبق عبد الناصر قانون الانتخابات البرلمانية الذي استفتى الشعب عليه؟

يقول السادات: " أخذنا في الاستعداد لانتخابات مجلس الأمة وراعينا في هذا شيئين: أولهما حق الاعتراض لمجلس الثورة ، وفعلاً بعد أن تمت الترشيحات اعترضنا على أعداد كبيرة ، وكان المقياس في الاعتراض الانتماء إلى الأحزاب القديمة أو أعداء الثورة - أما الإجراء الثاني فقد كان إغلاق بعض الدوائر على الضباط الأحرار الذين تركوا الجيش وخرجوا إلى الحياة السياسية والمدنية ، وفعلاً أغلقنا ٦٠ دائرة من الـ ٣٥٠ ثم أجريت الانتخابات ، واجتمع فعلاً أول برلمان في ظل الثورة في سنة ١٩٥٧ أي بعد خمس سنوات من قيامها " (١)

ويقول صلاح سعه أحد الضباط الأحرار : " أنا عملت قائداً للحرس الجمهوري قبل وبعد العدوان الثلاثي ثم قدّمت استقالتي ورشّحت نفسي لانتخابات مجلس الأمة عام ١٩٥٧ ورغم أنه أغلقت دوائر عددها ٧٢ نجحوا بالتركية مدنيين وعسكريين إلا أنني لم أكن منهم وخضت انتخابات وإعادة فزت فيها عن دائرة سنباط مركز زفتى ، وكانت موافقي كلها من أولها إلى آخرها - قبل الثورة وأثناءها حُرّة شامخة حجت عني بريق مسرح الأحداث " (٢)

وشهادة صلاح سعه تضيف اثنتي عشرة دائرة أخرى على الستين دائرة التي ذكرها السادات في مذكراته ليصير عدد الدوائر المغلقة على رجال عبد الناصر ٧٢ دائرة أي أكثر من ٢٠ % من إجمالي الدوائر الانتخابية التي بلغ عددها ٣٥٠ دائرة . هذا بخلاف المستبعدين ممن تخشى الثورة على نفسها منهم ، والتزوير الذي تم لصالح المرشحين من رجال الزعيم .

(١) أنور السادات " البحث عن الذات " المكتب المصري الحديث ص ١٦٢ ، ١٦٣ .

(٢) من رسالة صلاح سعه لفاروق جويده الذي دونها في كتابه " من يكتب تاريخ ثورة يوليو " مرجع سابق ص ٢٣٠ .

السياسة الناصرية للفوز في الانتخابات البرلمانية

يقول الصحفي الكبير موسى صبري في مذكراته : " دخلت انتخابات مجلس الأمة عام ١٩٥٧ تحت شعار " كاتب حرٌّ لم يركع لحكام " .. " سأكون صوت المعارضة تحت القبة " . وشطب اسمي من الانتخابات قبل التصويت ، وأقفلت الدائرة على منافسي مجدي حسنين وكان أحد أقطاب الثورة . وكان العقاب وضع اسمي في القائمة السوداء قائمة الممنوعين من السفر إلى الخارج إلا بإذن المباحث العامة ، ومكتب رئيس الجمهورية . " (١)

ولعله من المفيد هنا أن أورد لمحة عن حوار وقع بالفعل بين واحد ممن أسقطوا في هذه الانتخابات وبين واحد ممن انتُخبوا .

فالذي أسقط تساءل لماذا أصدرتم تعليمات بإسقاطي ؟ هل لأنني لم أستاذن قبل ترشيح نفسي ؟

وكانت الإجابة : لا .. لأن الاستئذان غير مطلوب وغير مرغوب فيه . فهو في ذاته إحراج للسلطة .

وتساءل الرجل في دهشة : إذن ماذا كان يجب عليّ أن أفعل ؟

وكانت الإجابة بسيطة غاية البساطة : أن تبقى في منزلك - مثلما فعلتُ أنا بجوار التليفون منتظراً التعليمات بأن ترشح نفسك ساعتها فقط تضمن نجاحك ، وإلا فلا داعي لأن تغامر . (٢)

وإذا غامر مواطن - دون إذن بالترشيح من النظام - وقرر دخول الانتخابات وكان محظوظاً فلم يعترض النظام على ترشيحه فإنه لن ينجح أيضاً وإن حصل على أعلى الأصوات لأن النظام لن يسمح بنجاح إلا من رشحه فقط !

(١) مذكرات موسى صبري " ٥٠ عاماً في قطار الصحافة " دار الشروق ص ٤٩ ، ٥٠ .

(٢) د. رفعت السعيد " تأملات في الناصرية " مرجع سابق ص ١٠٨ .

وعندما سأل عبد الله إمام ، سامي شرف ^(١) عن تزوير الانتخابات البرلمانية قال سامي شرف : " إذا افترضنا جدلاً أن هناك تزويراً لمصلحة من يتم ؟ وقد كنا ومازلنا رجال عبد الناصر ". ^(٢)

وهذا يؤكد كلام السادات عن استبعاد جميع المرشحين غير الموالين للنظام وبالتالي لم يبق من المرشحين إلا رجال عبد الناصر كما قال سامي شرف.

وكما كان الدستور والاستفتاء على رئيس الجمهورية سُنَّة توارثها حكام مصر عن الرئيس عبد الناصر كانت كذلك الانتخابات البرلمانية ؛ فقد سَنَّ فيها عبد الناصر حق الاعتراض على المرشحين ، وإغلاق الدوائر على من يشاء، وتزوير الانتخابات لصالح أتباعه! وكانت النتيجة الطبيعية إحجام المواطنين عن الإدلاء بأصواتهم؛ فقد أدركوا بوعيمهم المرهف أنهم يساقون إلى انتخابات تزيف إرادتهم وتسفر عن فرض ممثلين للسلطة وليس لهم، فأداروا ظهرهم لكل ما يجري.

الهدف من تزوير الانتخابات

وعن الهدف من تزوير الانتخابات يقول د. رفعت السعيد: " كانت الانتخابات تزيف، وكان الجميع يعلمون أنها تزيف ، ولقد أصبح التزيف شريعة بل وشرعاً بحجة تنفيذ تعليمات " القيادة السياسية " وكان التزيف لا يجري فقط لمجرد الرغبة في استبعاد أشخاص معينين ، وإنما رغبة في استبعاد " الفائزين " بتجريدهم دوماً من أي إحساس بالاستقلالية عن النظام ، أو بالحب والاحترام الحقيقي من جانب الجماهير ومن ثم بالولاء لهذه الجماهير ، ذلك أن الولاء يجب أن يتجه في مسار واحد إلى

(١) سامي شرف مدير مكتب عبد الناصر منذ عام ١٩٥٥ حتى وفاته وكان من أقرب المقربين له يقول سامي شرف عن علاقته بجمال عبد الناصر : " أنا ظل ، وعين ، وأذن الرجل ، علاقتي به لصيقة ، إخلاص ووفاء وحب واحترام وتقدير لا يوصف . " سامي شرف " عبد الناصر كيف حكم مصر " مدبولي الصغير ص ٢٣٩.

(٢) سامي شرف " عبد الناصر كيف حكم مصر " مدبولي الصغير ص ٢٣٨.

أعلى نحو "القيادة" ومن هنا فقد كانت هناك خطة مرسومة تستهدف إقناع جميع الكوادر بأنها مدينة بمنصبها في التنظيم ومن ثم بموقعها في "حواشي" السلطة أو بالقرب منها ، ليس للجماهير ، ولا للناخبين إنما لمن أتوا بها إلى هذا المنصب رغم أنف الجماهير ، وهكذا كانوا يضمنون ولاء الكوادر وطاعتها وخضوعها بتجربتها من أي التصاق فعلي بالجماهير ، من السهل أن تكسب " سيداً " واحداً في يده كل شيء من أن تسعى لكسب الألوف من الناس العاديين الذين لا يملكون شيئاً ، وهكذا تحول التدخل في الانتخابات إلى شريعة من شرائع الحكم ووسيلة من وسائله الثابتة " (١) .

والمدهش حقاً أنك تجد أن الناصريين في العصور التالية هم أكثر الناس تشكيكاً في الانتخابات التي أجراها خلفاء عبد الناصر في الحكم ، أفلا يسألون أنفسهم من علم حكام مصر كيف تُدار الانتخابات بهذا الشكل ؟!

دور مجلس الأمة في العهد الناصري

ومجلس أمة انتخب أعضاؤه بمعرفة النظام ترى ماذا يكون أدائه في مراقبة النظام وسن القوانين والتشريعات ؟!

يروي كمال الدين حسين هذه القصة إبان توليه وزارة التربية والتعليم فيقول : " بعد أن تقدمت ببيان سياسة وزارة التربية والتعليم إلى مجلس الأمة وصل إلى علمي رأي عام في المجلس للموافقة على فتح باب الانتساب في الجامعات بدون قيد أو شرط !! ولم أهتم في بادئ الأمر إلا أنه في أحد اجتماعات مجلس الوزراء وكان يرأسه عبد الناصر أن قال لي بعد الجلسة : يا أبو كمال ما تسبب باب الانتساب في الجامعات مفتوح للجميع ، عايزين الناس تبقى مبسطة .

قلت له : مش ممكن يا رئيس .. إحنا حددنا القبول لمن نجح وحصل على ٥٠ % أما غيرهم فلن تكون هناك أماكن لاستيعابهم ولا أساتذة ولا مدرجات .

(١) د. رفعت السعيد " تأملات في الناصرية " مرجع سابق ص ١٤٥ .

فابتسم وقال : بكرة تشوف مجلس الأمة حيعمل لك إليه .

وفوجئت أن عدداً من الأعضاء تقدموا بمشروع قرار برغبة إباحة الانتساب للكليات النظرية في الجامعات الثلاث وكانت وقتئذ جامعة القاهرة وعين شمس والإسكندرية لجميع الحاصلين على الثانوية العامة دون التقيد بحصولهم على ٥٠% تقدموا بالمشروع يوم ٢ ديسمبر وبدأت جلسات المناقشة .. وبعد قفل باب المناقشة أخذت الأصوات فنال مشروع القرار برغبة الأغلبية ووجدت نفسي أنني لن أستطيع تحقيق هذه الرغبة لأنها ضد الصالح العام وليس الغرض منها إلا كسب رخيص لإرضاء الجماهير ، وذهبت إلى مكتبي وكتبت استقالتي .. وفي يوم الأحد ١٥ ديسمبر طلب عبد الناصر أن يقابلني وحضر المشير عبد الحكيم عامر وتم الاتفاق أن يرفض عبد الناصر الاستقالة على أن يعلن أن السياسة التي تعرضها الوزارة على مجلس الأمة لوزاراتهم هي تعبير عن سياسة الحكومة ، ووافق عبد الناصر وانتهت الأزمة .^(١)

وبالطبع عندما علم مجلس الأمة أن السياسة التي تعرضها الوزارة على مجلس الأمة لوزاراتهم هي تعبير عن سياسة الحكومة رفض مشروع القرار إذ كيف يتسنى له معارضة سياسة الحكومة !! مع أن مهمة مجلس الأمة الرئيسية هي مراقبة السلطة التنفيذية المتمثلة في الحكومة ، إلى جانب سن القوانين والتشريعات، هكذا كانت تصدر قرارات مجلس الأمة بناء على رغبة عبد الناصر ففي هذه الواقعة هو الذي رغب في إقرار المشروع فوافق المجلس بالأغلبية ، وكان لابد من إقرار المشروع وتنفيذه ، ولكن بعد تراجع عبد الناصر عن مشروع القرار تراجع المجلس أيضاً وتحيا الحياة البرلمانية !!

يقول مصطفى أمين عن الحياة البرلمانية في العهد الناصري : " عشنا سنوات كان النواب فيها كالخشب المسندة صم بكم لا يتكلمون وإنما يصفقون وأحياناً يرقصون

(١) سامي جوهر " الصامتون يتكلمون " مرجع سابق الصفحات ٤٢ ، ٤٣ ، ٤٥ .

عشنا سنوات ولم نر مجلساً يسقط وزارة إنما رأينا وزارة تسقط نواباً لأنهم غير طيبين وغير مؤدبين في خدمة ولاية الأمور حيث لا يجوز لنائب أن يسأل أو يستجوب أو ينتهم ومن أجل هذا كان البرلمان صورة وكان النواب أقل قيمة من الكراسي التي يجلسون عليها وكانت الجرائم ترتكب فلا يفتح البرلمان فمه وكانت الأخطاء تحدث فيصق النواب إعجاباً بها . " (١)

دستور ١٩٥٨ المؤقت وتعيين جميع أعضاء مجلس الأمة

ورغم هذا ضاق عبد الناصر بأعضاء مجلس النواب المنتخبين الطيبين المؤدبين! لذا وجد مناسبة الوحدة مع سوريا فرصة سانحة فألغى دستور ١٩٥٦ وأصدر دستوراً مؤقتاً آخر في ٥ مارس ١٩٥٨ نص على أن يتم اختيار أعضاء مجلس الأمة بقرار من رئيس الجمهورية!! وقد تمخض عن هذا الدستور المؤقت تعيين أعضاء مجلس الأمة جميعاً في ٢ يوليو ١٩٦٠ .

ولكن هذا الدستور المؤقت سقط بعد انفصال سوريا في سبتمبر ١٩٦١ .

دستور ١٩٦٤ المؤقت والعودة إلى نظام انتخاب أعضاء مجلس الأمة

بعد سقوط دستور ١٩٥٨ في سبتمبر ١٩٦١ بقيت مصر بغير دستور نحو ثلاث سنوات ، حتى صدر دستور مؤقت آخر في ٢٤ مارس ١٩٦٤ عاد فيه عبد الناصر إلى نظام انتخاب أعضاء مجلس الأمة ، وقد تمخض عن هذه الدستور مجلس أمة في ٢٥ مارس ١٩٦٤ ، وكان أول مجلس منتخب في ظل التطبيق الاشتراكي ، ولكن لم يكن في وسع هذا المجلس مساءلة الحكومة نظراً لعدم وجود حدود فاصلة في الدستور بين مسئولية الحكومة ومسئولية رئيس الجمهورية حيث كان نص المادة ١٠٣ منه تقضي بأن يضع رئيس الجمهورية بالاشتراك مع الحكومة السياسة العامة للدولة

(١) جريدة أخبار اليوم بتاريخ ٢٥ / ٢ / ١٩٧٨ .

نظام عبد الناصر السياسى والاقتصادى والاجتماعى

في جميع النواحي السياسية ، والاقتصادية ، والاجتماعية ، والإدارية ويشرف على تنفيذها وقد قام رئيس الجمهورية بحل هذا المجلس وأجرى انتخابات جديدة تمخضت عن مجلس جديد ابتداءً من ٢٠ يناير ١٩٦٩ ثم صدر الدستور الأخير الدائم في ١١ سبتمبر ١٩٧١ (بعد موت عبد الناصر) الذي تمخض عنه مجلس أمة جديد وقد جرى تكوين هذه المجالس فيما عدا المجلس الأخير للحقيقة والتاريخ بمقتضى انتخابات صورية تخضع لتدخل الإدارة تارة في الترشيح وتارة في الانتخابات بناء على تعليمات مراكز القوى المختلفة وكانت هذه المجالس بالتالي تدين بوجودها لهذه المراكز وكان دورها في صياغة الحياة الدستورية في البلاد محدوداً بل معدوماً^(١).

(١) د. عبد العظيم رمضان " مصر في عهد السادات " مرجع سابق ص ٣٢٩ ، ٣٣٠ .